الجمهورية التونسية
وزارة الاقتصاد والمالية
ودعم الاستثمار

D.G.E.L.F

من المكلفة بتسيير وزارة **الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار**

2021/09/17 **752**

إلـــى

المـــوضـــوع: حول إلغاء عقد تأمين على الحياة
المـــرجـــع: مكتوبكم بتاريخ 16 ديسمبر 2020

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّكم بادرتم بإلغاء عقد تأمين على الحياة مكتتب بتاريخ غرة أوت 2014 وقمتم تبعا لذلك بالسحب النهائي لمبلغ الإدخار. فطلبتم معرفة هل يمكنكم الانتفاع بالإعفاء من خطايا التأخير.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه إذا تعلق الأمر بعقد تأمين على الحياة يستجيب للشروط المنصوص عليها بالفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات ويخول للمنخرطين فيه الإنتفاع بالامتيازات الجبائية بهذا العنوان، فإن عدم احترام مدة الإدخار المحددة بالفصل 39 المذكور ينجر عنه مطالبة الأجير المنخرط وكذلك المؤجر المكتتب كلّ بالنسبة إلى الامتيازات التي انتفع بها بدفع الضريبة التي لم تدفع تضاف إليها خطايا التأخير المستوجبة طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

غير أنه لا تتم المطالبة بدفع خطايا التأخير المذكورة في صورة سحب مبالغ الإدخار بعد انتهاء مدة إدخار لا تقل عن خمس سنوات، أو تبعا لوقوع أحداث طارئة.

هذا، ويتعين على شركة التأمين المعنية، قبل تمكين الأجراء المنخرطين في عقود جماعية للتأمين على الحياة من الحصول على مبلغ الإدخار كلّيا أو جزئيّا، مطالبتهم بالإدلاء بشهادة في تسوية وضعيتهم الجبائية وعند الإقتضاء بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية لمؤجرهم المكتتب وذلك بعنوان المساهمات التي انتفعت بالطرح تثبت أن المؤجر المكتتب قام بخلاص الضريبة التي لم يدفعها تبعا للإنتفاع بطرح المساهمات المدفوعة للأجراء تضاف إليها خطايا التأخير المستوجبة طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وفي غياب الشهادة المذكورة، تكون شركة التأمين المعنية متضامنة مع كل من الأجراء المنخرطين بالعقد وكذلك المؤجر المكتتب في دفع الضريبة المستوجبة غير المدفوعة وكذلك خطايا التأخير المتعلقة بها.

Site web موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn
Fax الفاكس : 71.790 550
Tél الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504
Adresse : 87 rue Taïeb Mhiri 1002 Tunis Belvédère العنوان : 87 شارع الطيب المهيري 1002 تونس البلفيدير

على أساس ما سبق وفي الحالة الخاصة، إذا تبينّ أنّ عقد التأمين الجماعي على الحياة موضوع مكتوبكم يستجيب للشروط المنصوص عليها بالفصل 39 المشار إليه أعلاه، فإنّ سحب مبالغ الإدخار موضوع العقد المذكور ينجرّ عنه الرجوع في الامتيازات الجبائية التي تم منحها بهذا العنوان ودفع الضريبة التي لم تدفع تبعا للانتفاع بهذه الامتيازات تضاف إليها خطايا التأخير المستوجبة طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

غير أنه، إذا تبين أن سحب المبالغ تم بعد انتهاء مدة ادخار لا تقل عن خمس سنوات، فإنّ خطايا التأخير المذكورة أعلاه لا تكون في هذه الحالة مستوجبة.

هذا، ولمزيد التوضيحات في الموضوع يمكن الرجوع إلى المذكرتين العامتين عدد 22 لسنة 2014 وعدد 20 لسنة 2018 المتوفرتين على الموقع الإلكتروني التالي لوزارة الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار:

www.impots.finances.gov.tn (خانة التوثيق)

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام

عن المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد
والمالية ودعم الاستثمار وبتفويض منها

المدير العام
للدراسات والتشاريع الجبائي
يحيى الشعلالي